

Distr.: Limited  
8 November 2019  
Arabic  
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

اللجنة السادسة

البند ٧٨ من جدول الأعمال

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره  
وزيادة تفهمه

مشروع قرار

برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٩٩ (د-٢٠) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ الذي أنشأت الجمعية العامة بموجبه برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه للإسهام في تحسين المعرفة بالقانون الدولي كوسيلة من وسائل تعزيز السلام والأمن الدوليين وتشجيع العلاقات الودية والتعاون بين الدول،

وإذ تؤكد من جديد أن برنامج المساعدة نشاط أساسي من أنشطة الأمم المتحدة وأنه قد أرسى الأساس للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة منذ ما يربو على نصف قرن للعمل على تحسين المعرفة بالقانون الدولي،

وإذ تنوه بالمساهمة الكبيرة التي يقدمها برنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ونشره بما يعود بالفائدة على المحامين من جميع البلدان والنظم القانونية ومناطق العالم منذ أكثر من نصف قرن وبأهمية كفالة استمرار البرنامج بنجاح لما فيه مصلحة الأجيال الحالية والمقبلة من المحامين،

وإذ تشدد على الإسهام الهام لبرنامج المساعدة، وبخاصة دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي ومكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، في تعزيز برامج الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال سيادة القانون،



- وإذ تؤكد من جديد** أن الطلب المتزايد على أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي وأنشطة نشره يطرح تحديات جديدة لبرنامج المساعدة،
- وإذ تسلّم** بأهمية أن يفيد برنامج المساعدة على نحو فعال الجهات المشمولة به، بما في ذلك ما يتعلق منه باللغات، ووضعه في اعتبارها القيود المفروضة على الموارد المتاحة،
- وإذ تحيط علماً مع التقدير** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج المساعدة<sup>(١)</sup> وبآراء اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه الواردة في التقرير،
- وإذ تلاحظ مع الارتياح** ما جرى توفيره من موارد ضمن الميزانية البرنامجية لتنظيم دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي على أساس سنوي ومواصلة تطوير مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي،
- وإذ ترحب** بعقد دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي الثلاث كافة، للمرة الرابعة في تاريخ برنامج المساعدة، لكل من أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في السنة التقويمية نفسها،
- وإذ تلاحظ مع الارتياح** أن جائزة زمالة هاملتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار قد منحت في عام ٢٠١٩،
- وإذ ترى** أن القانون الدولي ينبغي أن يحتل مكانة لائقة في تدريس المواد القانونية في كل الجامعات،
- واقتراناً منها** بضرورة تشجيع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والجامعات والمؤسسات على تقديم مزيد من الدعم لبرنامج المساعدة وعلى زيادة أنشطتها الرامية إلى تعزيز تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، ولا سيما الأنشطة التي تفيد بوجه خاص الأشخاص المنتمين إلى البلدان النامية،
- وإذ تعيد تأكيد** استصواب الاستفادة إلى أبعد حد ممكن، عند تنفيذ برنامج المساعدة، من الموارد والتسهيلات التي تتيحها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والجامعات والمؤسسات وغيرها،
- وإذ تعيد أيضاً تأكيد** الأمل في أن تؤخذ في الاعتبار، لدى تعيين محاضرين ذوي مؤهلات عالية للحلقات الدراسية المقرر عقدها في إطار برامج الزمالات في مجال القانون الدولي، ضرورة كفاءة تمثيل النظم القانونية الرئيسية والتوازن بين مختلف المناطق الجغرافية،
- ١ - **تكرر تأكيد موافقتها** على المبادئ التوجيهية والتوصيات الواردة في الفرع الثالث من تقارير الأمين العام<sup>(٢)</sup>، ولا سيما المبادئ التوجيهية والتوصيات الرامية إلى تعزيز وتنشيط برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، استجابة للطلب المتزايد على أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي ونشره؛

(١) A/74/496.

(٢) A/70/423 و A/71/432 و A/72/517 و A/72/517/Corr.1 و A/73/415 و A/74/496.

- ٢ - **تأذن** للأمين العام بأن يَضطلع بالأنشطة المحددة في تقريره<sup>(١)</sup> في عام ٢٠٢٠، بما يشمل الأنشطة التالية التي ستمول من اعتمادات الميزانية العادية:
- (أ) برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، مع منح ما لا يقل عن ٢٠ زمالة؛
- (ب) دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، مع منح ما لا يقل عن ٢٠ زمالة لكل دورة دراسية؛
- (ج) مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، بما يشمل استمرارها ومواصلة تطوير محتواها؛
- (د) تعميم ما تحتويه المكتبة السمعية البصرية من منشورات ومحاضرات قانونية على البلدان النامية حسب توافر ما يكفي من الموارد اللازمة؛
- ٣ - **تأذن أيضا** للأمين العام بأن يواصل توسيع نطاق الأنشطة المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه، التي ستمول من التبرعات المقدمة عملا بالفقرات ١٦ و ٢٥ و ٢٦ أدناه؛
- ٤ - **تشفي** على شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة لما اتخذته من تدابير من أجل تحقيق وفورات في تكاليف برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ودورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي بغية الزيادة في عدد الزمالات المتاحة للبرامج التدريبية الممولة من اعتمادات الميزانية العادية، مع أخذ عدد الطلبات على هذه البرامج في الحسبان؛
- ٥ - **تأذن** للأمين العام بمنح زمالات إضافية للبرامج التدريبية من الموارد المتاحة في إطار الميزانية البرنامجية لبرنامج المساعدة ومن التبرعات المقدمة عملا بالفقرة ٢٦ أدناه؛
- ٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينظر في قبول مشاركين في البرامج التدريبية على نفقتهم الخاصة من بين المرشحين المنتمين إلى البلد المضيف أو البلدان الراغبة في تحمل كامل تكاليف مشاركتهم؛
- ٧ - **تأذن** للأمين العام بأن يقدم على الأقل منحة دراسية واحدة في عام ٢٠٢٠ في إطار زمالة هاملتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار، رهنا بتوافر الأموال من التبرعات؛
- ٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تخصيص موارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١ لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ودورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ولاستمرار مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي ومواصلة تطويرها؛
- ٩ - **تعرب عن تقديرها** للأمين العام للأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج المساعدة، وبخاصة لما يبذله من جهود في سبيل تعزيز أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي ونشره ومن أجل توسيع نطاق هذه الأنشطة وتحسينها في إطار البرنامج في عام ٢٠١٩؛
- ١٠ - **تعرب أيضا عن تقديرها** للأمين العام لدعم إنشاء شبكة خريجين للمشاركين في برامج التدريب المعدة في إطار برنامج المساعدة؛
- ١١ - **تشفي** على الأمين العام لما يقوم به من أجل مواصلة وزيادة تطوير مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي باعتبارها إسهاما رئيسيا في تدريس القانون الدولي ونشره في جميع أنحاء

- العالم، وتلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها شعبة التدوين لتعزيز إمكانية الوصول إلى مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية عن طريق إتاحة جميع المحاضرات في سلسلة المحاضرات كملفات للبت الرقمي؛
- ١٢ - **تسَلَّم** بأهمية منشورات الأمم المتحدة القانونية التي يعدها مكتب الشؤون القانونية، وتطلب مرة أخرى إلى الأمين العام إصدار المنشورات المشار إليها في تقريره السابق<sup>(٣)</sup> بشتى الأشكال، بما في ذلك المنشورات المطبوعة التي تعد أساسية بالنسبة إلى البلدان النامية؛
- ١٣ - **تعرب عن تقديرها** للجهود التي بذلتها شعبة التدوين في سبيل تحديث منشورات الأمم المتحدة القانونية، مما عزز كثيرا من إصدار منشوراتها القانونية في حينها ويمكن من إعداد مواد التدريب القانوني، وتشجع الشعبة على مواصلة استكشاف سبل للمضي بهذه الجهود قدما في دورة الميزانية المقبلة، رهنا بتوافر الموارد؛
- ١٤ - **تلاحظ مع الارتياح** إصدار المجلد الثاني والثلاثين من مجموعة الأمم المتحدة لقرارات التحكيم الدولي؛
- ١٥ - **تعرب عن تقديرها** لإصدار طبعة باللغة الإنكليزية من دليل القانون الدولي: مجموعة من الصكوك، باعتباره موردا تثقيفيا قيّما في مجال القانون الدولي في مجموعة واسعة من مواضيع القانون الدولي الأساسية في إطار البرامج التدريبية ولدى المؤسسات الأكاديمية في البلدان النامية بما يعزز التثقيف في مجال القانون الدولي في تلك البلدان؛
- ١٦ - **تعرب عن تقديرها أيضا** لإصدار "Recueil de droit international: Collection d'instruments"، وهو المقابل الفرنسي للطبعة الإنكليزية من دليل القانون الدولي (Law Handbook)، وتطلب إلى الدول الأعضاء أن تقدم ما يلزم من تبرعات لكفالة إنجاز هذا الدليل بسائر لغات الأمم المتحدة الرسمية، وتعميمه على البلدان النامية؛
- ١٧ - **تطلب** إلى شعبة التدوين مواصلة تعهّد مواقعها الإلكترونية المدرجة في مرفق تقرير الأمين العام وتوسيع نطاقها باعتبارها أداة قيمة لنشر مواد القانون الدولي ولإجراء البحوث القانونية المتقدمة؛
- ١٨ - **تطلب** أن يستعان بالمتدربين الداخليين والمساعدات في مجال البحوث لإعداد مواد مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي؛
- ١٩ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها شعبة التدوين في سبيل إنعاش دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي وعقدتها باعتبارها نشاطا تدريبيا له أهميته؛
- ٢٠ - **تعرب عن تقديرها** لإثيوبيا وشيلي وتايلند لاستضافتها دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وآسيا والمحيط الهادئ في عام ٢٠١٩؛
- ٢١ - **تعرب عن تقديرها** للاتحاد الأفريقي للإسهام القيّم الذي لا يزال يقدمه إلى دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا؛

(٣) A/70/423، الفقرة ٤٥.

٢٢ - تشجع مرة أخرى شعبة التدوين على التعاون مع المعهد الأفريقي للقانون الدولي، المكرس لتوفير التعليم العالي والبحث في القانون الدولي اللازمين لتنمية أفريقيا، في تنفيذ الأنشطة ذات الصلة في هذا المجال في إطار برنامج المساعدة؛

٢٣ - تعرب عن تقديرها لأكاديمية القانون الدولي في لاهاي للمساهمة القيمة التي لا تزال تقدمها لبرنامج المساعدة، مما يتيح للمرشحين في إطار برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي الحضور والمشاركة في برنامج الزمالات بالتزامن مع الدورات الدراسية التي تنظمها أكاديمية لاهاي؛

٢٤ - تلاحظ مع التقدير الإسهامات التي تقدمها أكاديمية لاهاي في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، وتهيب بالدول الأعضاء والمنظمات المهتمة أن تولي الاعتبار للنداء الذي وجهته الأكاديمية والداعي إلى الاستمرار في تقديم الدعم وزيادة تبرعاتها المالية، إن أمكن، بهدف تمكين الأكاديمية من القيام بأنشطتها، ولا سيما الأنشطة المتصلة بالدورات الدراسية الصيفية والدورات الدراسية الإقليمية وبرامج مركز الدراسات والبحوث في مجال القانون الدولي والعلاقات الدولية؛

٢٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل التعريف ببرنامج المساعدة وأن يدعو، بصورة دورية، الدول الأعضاء والجامعات والمؤسسات الخيرية وغيرها من المؤسسات والمنظمات الوطنية والدولية المهتمة والأفراد المهتمين بالأمر إلى تقديم تبرعات بهدف تمويل البرنامج أو المعاونة بغير ذلك من الوسائل على تنفيذه والتوسع فيه إن أمكن؛

٢٦ - تكرر طلبها إلى الدول الأعضاء والمنظمات والمؤسسات المهتمة والأفراد المهتمين بالأمر تقديم التبرعات لمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي ولدورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي التي تنظمها شعبة التدوين، كتكملة مهمة لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي؛

٢٧ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي قدمت تبرعات لدعم برنامج المساعدة؛

٢٨ - تقرّر تعيين ٢٥ دولة عضواً، ٦ من الدول الأفريقية و ٥ من دول آسيا والمحيط الهادئ و ٣ من دول أوروبا الشرقية و ٥ من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي و ٦ من دول أوروبا الغربية ودول أخرى، أعضاء في اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠<sup>(٤)</sup>؛

٢٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين تقريراً عن تنفيذ برنامج المساعدة في عام ٢٠٢٠ وأن يقدم، عقب إجراء مشاورات مع اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج المساعدة، توصيات تتعلق بالبرنامج في السنوات التالية؛

٣٠ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والسبعين البند المعنون

”برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه“.

(٤) عُينت الدول التالية أعضاء في اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج المساعدة: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، وإسرائيل، وأوروغواي، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وإيطاليا، وباكستان، والبرتغال، وبولندا، وترينيداد وتوباغو، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وسلفواكيا، وسنغافورة، والسودان، وشيلي، وغانا، وفرنسا، وكندا، وكينيا، ولبنان، وماليزيا، والمكسيك، ونيجيريا، والولايات المتحدة الأمريكية.